C –T– G – 2026-166

توريد غاز كلورين حسب الطلب لمحطات شركة مياه اليرموك

للمرة الثانيه

وثائق العطاء

2026

اخر موعد لبيع وثيقة العطاء هو الساعة الثانيه من مساء يوم الاحد الموافق 2026/11/22

اخر موعد لتقديم العروض على العنوان المذكور ادناه الساعة الثانية عشر يوم الاثنين الموافق 2026/11/23

شركة مياه اليرموك

مديرية العطاءات والمشتريات

اربد – شارع بغداد

فاكس 02/7246859

http://www.yw.com.jo

المحتـويــات

	الـمـوضـوع
الجزء الاول	دعـوه العطــاء
الجزء الثاني	كتاب التفويض
الجزء الثالث	تعليمات دخول العطــاء
الجزء الرابع	الشروط العامة
الجزء الخامس	الشروط الخاصة والمواصفات الفنية
الجزء السادس	القائمة السوداء
الجزء السابع	النماذج
الجزء الثامن	الجداول

الجزء الاول

دعوة العطاء رقم C-T-G-2026-0166

توريد غاز كلورين حسب الطلب لمحطات شركة مياه اليرموك للمرة الثانيه

تعلن شركة مياه اليرموك عن حاجتها للوازم التاليه بموجب دعوة العطاء المذكورة أدناه فعلى الراغبين من ذوي الاختصاص بالاشتراك بهذا العطاء مراجعة مقر الشركة / اربد – شارع بغداد .
مصطحبين معهم رخصة مهن سارية المفعول و شهادة غرفة التجارة و السجل التجاري (النسخ الأصلية أو صورة مصدقة) وتفويض للحصول على وثائق دعوة العطاء.

رقم دعوة العطاء	اللوازم المطلوبة	قيمة كفالة الدخول (دينار)	ثمن النسخة غير مسترد (دينار)	اخر موعد لاستلام نسخة العطاء الساعه الثانيه يوم	أخر موعد لتقديم العروض الساعة (12)ظهر يوم
C –T– G – 2026-166	توريد غاز كلورين حسب الطلب لمحطات شركة مياه اليرموك	%3	125	2026/11/22	2026/11/23

- يكون بيع نسخ العطاء يوميا اعتبارا من الساعه الثامنه صباحا ولغاية الساعه الثانيه ظهرا .
- تفتح العروض من قبل لجنة المشتريات المختصة بحضور من يرغب من المناقصين
- للتواصل مع مديرمديرية العطاءات والمشتريات المهندس بسام جربوع : 0799240475 او الايميل الالكتروني Bassam_jarboo@yw.com.jo:

واقبلوا الاحترام ،،،

مدير عام شركة مياه اليرموك

الجزء الثاني

مدير عام شركة مياه اليرموك

بناءً على دعوة العطاء رقم (C –T– G – 2026-166) وفقاً للتعليمات والشروط العامة والخاصة بها فإنني أقدم عرضي وأوافق على أن أقوم بتوريد كل أو بعض اللوازم المعروضة بالأسعار والشروط والمواصفات المبينة في هذا العرض

وإنني ألتزم بأن يظل هذا العرض قائماً لمدة (90) يوماً اعتباراً من التاريخ المحدد من قبلكم كاخر موعد للايداع وأفوض السيد ( ) بتمثيل مؤسستنا / شركتنا في كافة الإجراءات والتبليغات المتعلقة بهذا العرض لدى دائرتكم

المفوض بالتوقيع

إسم المناقص :( )
الخاتم :

العنوان :( )

ص . ب :( ) الرمز البريدي ( ) هاتف ( ) فاكس ( )

المرفقات (أبين فيما يلي جميع المرفقات التي يتكون منها عرضي) :
1)
2)
3)
4)

<u>ملاحظات :</u>

1. **يجب أن يعبأ هذا النموذج بالكامل وأن يرفق بالعرض عند تقديمه إلى الدائرة .**

الجزء الثالث

تعليمات الدخول في العطاء

تعتبر هذه التعليمات مكملة للشروط العامة والخاصة للتعاقد وتكون لها في التطبيق قوة عقد للشراء وملزمة للمناقصين وللجنة الشراء المختصة حق استبعاد اي عرض غير ملتزم بكل او بعض او احد بنود هذه التعليمات .

اولا : إعداد وتقديم العروض :

1. **لا يسمح بالاشتراك إلا للمناقصين المسجلين والمرخصين .**
2. **يعد المناقص عرضه واسعاره على الجداول والنماذج المرفقة بوثائق العطاء ويختم ويوقع كافة وثائق العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة ويحق للمناقص بالاضافة الى وثائق العطاء ان يضيف اي وثائق او معلومات يرغب في اضافتها ويرى انها ضرورية على المتعهد عند تعبئة العرض المقدم منه القيام بالختم والتوقيع على كافة صفحات العطاء ومغلف عرض السعر المقدم.**
3. **مدة سريان العرض لا تقل عن (90) تسعون يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لإيداع العروض .**
4. **آخر موعد لاستلام العروض على العنوان المذكور أدناه الساعة الثانية عشر ظهرا يوم الاربعاء الموافق 2026/11/23 .**
5. **في حال وجود اعتراضات على المواصفات او الشروط او التعليمات الواردة في هذا العطاء فيتوجب على المناقص تقديم اعتراضه خلال خمسة ايام عمل من تاريخ نشرها وقبل الموعد النهائي لتقديم العروض ايهما اسبق.**
6. **لا يجوز لمناقص واحد ان يقدم اكثر من عرض لنفس العطاء أو لنفس المادة سواء كان منفردا أو بائتلاف او بشراكة مع مناقص اخر.**
7. **عند تقديم عرض بديل (اذا سمحت بذلك وثائق الشراء) يراعا ما يلي:**
   أ. **في حال تقديم عرض بديل اختياري لنفس المادة فعلى المناقص ان يذكر على عرضه الاصلي وبالحبر الاحمر ان هناك عرضاً بديلا مرفقا به وذلك في حال تم السماح بذلك في وثائق الشراء.**
   ب. **ان يقدم العرض البديل على نموذج تقديم العروض الاصلي موقعا ومختوما من المناقص .**
8. **اي غموض او تشويه في المناقصة يفقد المناقصه قيمتها ويحرم المناقص حق الاشتراك.**
9. **على المناقص أو من يفوضه إحضار العرض المقدم من قبله في مغلف مغلق بإحكام ومختوم ومعنون بإسم :**
   - **شركة مياه اليرموك – مديرية العطاءات و المشتريات**
   - **العطاء رقم : C –T– G – 2026-166**
   - **اسم المناقص : .....**
   - **العنوان : .....**

   ووضع المغلف شخصيا في الصندوق المخصص للعطاءات بحضور موظف العطاءات والتوقيع على سجل الايداع اصوليا".

10. **لا تقبل العروض الواردة الى الشركة بالفاكس او البريد الالكتروني .**
11. **على المناقصين التاكد من صفحات ومرفقات العطاء ومديرية العطاءات غير مسؤولة عن فقدان او نقص اي مرفق او صفحة بعد شراء وثائق العطاء و يتحمل المناقص مسؤولية عدم قيامه بالتدقيق و التأكد من اكتمال الوثائق .**
12. **لا يقبل سحب او إجراء أي تعديلات على العروض بعد التاريخ والموعد المحدد كأخر موعد لتقديم العروض.**
13. **يعتبر تقديم عرض المناقص إلتزاماً منه بأنه مطلع ومتفهم لجميع المواد والتعليمات الصادرة بموجب نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته المعمول به في شركة مياه اليرموك لدى شركة مياه اليرموك وتعديلاته ووثائق دعوة العطاء والنماذج المرفقه.**

14. يتم الاعلان عن الاحالة المبدئية لمدة خمسة ايام عمل واذا لم يعترض اي مناقص على القرار خلال تلك المدة تصبح الاحالة نهائية بعد المصادقة عليها وسيتم تعليق الاحالة المبدئية على لوحة الاعلانات الخاصة بالشركة في مديرية العطاءات والمشتريات وعلى الموقع الالكتروني للشركة.

15. على الساد المتعهدين الذين يحال عليهم اي من المواد احالة مبدئية الالتزام بمراجعة مديرية العطاءات والمشتريات للاطلاع على مسودة الاحالة والتبليغ المبدئي بالاحالة من قبل شخص مخول وخلال خمسة ايام عمل من تاريخ اشعارهم بذلك من قبل مديرية العطاءات والمشتريات وهي المدة القانونية للاعتراض على القرار المبدئي وفي حال عدم مراجعتهم سيتم السير بالاحالة النهائية واعتبارهم موافقين على الاحالة .

16. يلتزم المناقص بعد الاحالة النهائية عليه بتنفيذ المتطلبات الواردة بالتعاقد واتمام التوريد.

17. المحاكم الاردنية هي الجهة القضائية الوحيدة المخولة بالنظر في أي دعوة قضائية تنشأ بين المتعاقدين.

ثانياً : خطاب التغطية :

على المناقص ارفاق خطاب التغطية بالعرض المقدم منه يشمل على المعلومات التالية :

1. اجمالي عدد البنود المناقص عليها وارقامها .
2. قيمة كفالة الدخول المقدمة مع العروض على ان تحسب بناء على اعلى سعر في حال تقديم عرض مرادف.
3. اجمالي قيمة العرض على ان تحسب بناء على اعلى سعر في حال تقديم عرض مرادف.
4. ذكر اي مرفقات اخرى.

ثالثاً : الاسـعار :

1. تحدد الأسعار الإفرادية والإجمالية مفقطة بالدينار الأردني شاملة كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات ويؤخذ بالقيم المثبتة كتابة إذا ما اختلفت مع القيم المثبتة بالأرقام كلما حقق ذلك مصلحة شركة مياه اليرموك .
2. بيان رقم التسجيل في شبكة الضريبة العامة على المبيعات من قبل المناقص وضرورة تثبيتها على الفواتير وذكر الاسم بشكل واضح ورقم صندوق البريد ورقم الفاكس والهاتف وتحديد المنطقة والرمز البريدي.

رابعاً : طريقة الدفع :

1. يتم دفع قيمة المواد الموردة من خلال شركة مياه اليرموك بعد التسليم النهائي (اي تسليم البضائع في المستودعات وقبولها بصفة نهائية من قبل لجنة الاستلام المختصة)
2. الدفع بالدينار الاردني وحسب قرار الاحالة.

خامساً : الكفالات :

1. يرفق مع كل عرض شيك مصدق وبنسبة لا تقل عن (3%) ثلاثة بالمائة من قيمة اللوازم المراد توريدها ككفالة دخول العطاء صادرة عن احد البنوك العاملة في المملكة الاردنية الهاشمية (وفي حال تعذر تقبل كفالة بنكية غير مشروطه) وصالحة لمدة(90) يوم من تاريخ ايداع العروض لذلك العطاء لامر شركة مياه اليرموك وحسب الشروط العامة والنموذج وبخلاف ذلك لا يقبل العرض.
2. على المتعهد الذي يحال عليه العطاء او جزء منه مراجعة مديرية العطاءات والمشتريات لاستكمال تقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة(10%) من قيمة المواد المحالة عليه ورسوم الطوابع وتوقيع الاتفاقية خلال 10 ايام من تاريخ اشعار الاحالة النهائي وذلك تجنباً لمصادرة تامين دخول العطاء.
3. تقدم جميع الكفالات باسم شركة مياه اليرموك.

سادساً : الغرامات :

يطبق ما ورد في الشروط العامه للدخول في العطاء فيما يخص المخالفات والتغريم.

سابعا: تقديم العروض :

يجب تقديم العروض والوثائق الداعمه لها باليد في مغلف مغلق ومختوم على العنوان التالي :

شركة مياه اليرموك – المركز
مديرية العطاءات والمشتريات
اربد- شارع بغداد

http://www.yw.com.jo

الجزء الرابع

الشـــروط العامة

- **المواصفات الفنية والشروط العامة والخاصة والعرض المقدم و الملاحق وأية مراسلات أخرى من مقدم العرض وموافق عليها من شركة مياه اليرموك تعتبر جزء لا تتجزأ من وثائق العطاء .**
- **الشروط العامة المرفقة والواردة في نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته المعمول به في شركة مياه اليرموك جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء ما لم تتعارض مع الشروط الخاصة وفي حالة تعارضها تعتمد الشروط الخاصة.**
- **طوابع العقد ورسوم الإحالة وأية رسوم إضافية أخرى تعود على المتعهد المحال عليه العطاء .**
- **اجور الاعلان على من يرسو عليه العطاء مهما تكررت.**

<u>أولا : التأمينات والضمانات :-</u>

1. **يرفق بالعرض كفالة بنكية (أو شيك مصدق) للدخول في العطاء بنسبة (3 %) من قيمة العرض و تبقى صالحة لمدة (90) يوما اعتبارا من تاريخ فتح العروض .**
2. **أ. تعاد تأمينات الدخول في العطاء الى مقدميها من المناقصين وفقاً لما يلي :**
   1. **الى المناقصين الذين تم استبعاد عروضهم من قبل لجنة الشراء**
   2. **الى الذين انتهت مدة سريان عروضهم ولم يرغبوا بتمديدها بناء على طلبهم الخطي .**
   3. **الى الذين جرت الاحالة عليهم بعد تقديم تامين حسن تنفيذ وتوقيع الاتفاقية.**
   4. **الى المناقصين الذين لم تتم الاحالة عليهم بعد تبلغ المحال عليهم قرار الإحالة النهائي باستثناء المناقصين صاحبي العرض الثاني والثالث الذين لا يتم إرجاع تأمينات الدخول إليهم الا بعد توقيع المناقص الفائز على الاتفاقية وتقديم تأمين حُسن التنفيذ وتعاد التأمينات إليهم بدون طلبهم الخطي.**

ب. تصادر لجنة الشراء المختصة قيمة تامين الدخول ايراداً للشركة بما يتناسب وقيمة المادة او المواد التي استنكف عنها وبما لا يقل عن (3%) من قيمتها في الحالات التالية:

1. **اذا سحب المناقص العرض الذي قدمه او عدله بعد انتهاء المدة الزمنية لتقديمه او إذا استنكف المناقص عن الالتزام بعرضه او جزء منه .**
2. **إذا رفض المناقص الفائز قبول تصحيح خطأ حسابي ظهر في العرض**
3. **إذا قدم المناقص معلومات غير صحيحة أو غش في المعلومات أو الوثائق التي قدمها لغايات المشاركة في العطاء .**

3. **يقدم صاحب العرض الفائز كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من إجمالي قيمة الإحالة خلال (10) عشرة ايام عمل من تبليغه باشعار الاحالة النهائية وتبقي صالحة طيلة فترة تنفيذ الاتفاقية.**
4. **يعاد تأمين حسن التنفيذ الى المتعهد بعد تنفيذه كافة شروط العقد بموجب طلب خطي بالافراج عن التامين من الشركة بعد التاكد من الوثائق الاستلام الاصولية وتقديم الضمانات المطلوبة حسب شروط العقد.**
5. **يقدم المتعهد ضمانة خطية من سوء المصنعية مصدقاً من كاتب العدل بكامل قيمة اللوازم المضمونة مضافاً اليها(15%) خمسة عشر بالمائة من قيمتها لمدة سنة.**
6. **يلتزم المتعهد باستبدال اللوازم التي ثبت سوء مصنعيتها خلال فترة الضمانة الواردة بقرار الاحالة بناءً على تقرير لجنة فنية من الشركة و/او لجنة فنية تشكلها لجنة الشراء المختصة باستبدالها بلوازم جديدة على نفقته بموجب إقرار خطي موقع منه بذلك وفي جميع الاحوال يجب ان يتم استبدالها خلال شهرين كحد اقصى من تاريخ اشعارة بذلك من لجنة الشراء المختصة وللجنة الشراء المختصة فرض غرامة تتناسب مع مدة استبدال اللوازم والضرر والنفقات الناتجة عن ذلك ويعاد احتساب مدة الضمانة من تاريخ تقدم اللوازم الجديدة .**

ثانيا : شراء دعوة العطاء واعداد وتقديم العروض من قبل المناقصين :

1. **يقدم المناقص الذي يرغب بشراء دعوة العطاء نسخة مصدقة عن رخصة مهن سارية المفعول تخوله صناعة أو بيع أو توريد اللوازم المطلوبة أو الاتجار بها ، وسجل التجاري الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة .**
2. **يدفع المناقص ثمن دعوة العطاء (الورقية) المقررة (غير مستردة) مقابل وصول مقبوضات حسب الاصول ويتسلم كافة وثائق دعوة العطاء ومرفقاتها**
3. **يعد المناقص عرضه وفقاً لوثائق دعوة العطاء بعد ان يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها وإذا لم تكن الوثائق كاملة أو وجد نقصاً فيها فعليه طلب الوثيقة الناقصة من الشركة ويتحمل النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.**
4. **عند التنوية في دعوة العطاء الى ان اللوازم المراد شراؤها يجب ان تتطابق مع العينة او العينات الموجودة في الشركة او في مكان اخر تحدده دعوة العطاء فعلى المناقص معاينة العينة / العينات وفحصها الفحص اللازم قبل تقديم عرضه ولا يعفيه الادعاء بعدم الاطلاع او اجراء المطابقة والفحص اللازمين ويعتبر كانه اطلع على العينة.**
5. **يعد المناقص عرضه واسعاره على الجداول و النماذج المرفقة بدعوة العطاء ويختم ويوقع نماذج عرض المناقصة(Bid Form) وجداول الكميات والوثائق المطلوبة في دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة ويحق للشركة استبعاد اي عرض غير متقيد بهذه الجداول و النماذج ويحق للمناقص بالاضافة الى وثائق دعوة العطاء ان يضيف اي وثائق او معلومات يرغب إضافتها ويرى انها ضرورية لتوضيح عرضه وعلي ان يكتب عنوانه الكامل والدقيق في عرضه متضمناً العنوان والهاتف والفاكس لترسل اليها المخاطبات المتعلقة بالعطاء وعليه ان يبلغ الشركة خطياً عن اي تغيير او تعديل في عنوانه وتعتبر جميع المخاطبات التي تترك له في العنوان المذكور او ترسل اليه باي وسيله ارسال كأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها .**
6. **يجب ان يكون عرض المناقص خال من المحو او التعديل او الشطب او الاضافة وإذا اقتضت الظروف ذلك فيجب على المناقص التوقيع بالحبر الاحمر بجانب المحو او التعديل او الشطب او الاضافة وعليه كتابة السعر بالرقم والحروف وعلى المناقص كذلك ان يذكر السعر الافرادي للوحدة ولمجموع الوحدات لكل مادة وكذلك السعر الاجمالي للعرض (لجميع المواد المقدم لها) وبيان اية ضرائب او رسوم مضمنة في السعر وبحيث يكون السعر نهائياً غير قابل لاية تعديلات بالزيادة لاحقاً ويعتبر السعر شاملاً اجور التحزيم والتغليف وبخلاف ذلك يحق للجنة الشراء المختصة ان تهمل العرض .**
7. **يقدم المناقص العرض مع تامين الدخول بالعطاء في مغلفات منفصلة مع كتابة المحتوى على المغلف ومن ثم يقوم بجمعها في مغلف واحد مغلق بإحكام ويكتب عليه اسم الشركة المقدم لها العطاء والعنوان واسم وعنوان المناقص الثابت ورقم العطاء بخط واضح والتاريخ المحدد كاخر موعد لتقديم العروض وبخلاف ذلك يحق للجنة الشراء المختصة ان تهمل العرض.**
8. **يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات لدى الشركة قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يصل ويودع في صندوق العطاءات قبل اخر موعد لتقديم العروض لا يقبل .**

9. **على المتعهد عند تعبئة العرض المقدم منه القيام بالختم والتوقيع على كافة صفحات العطاء ومغلف عرض السعر المقدم.**

10. **يلتزم المناقص ان يبقي العرض المقدم منه نافذ المفعول وغير جائز الرجوع عنه لمدة لا تقل عن (90) يوماً من التاريخ المحدد كأخر موعد لتقديم العروض قابلة للتجديد بموافقة الطرفين.**
11. **عند عدم تحديد موعد لتوريد اللوازم في دعوة العطاء فعلى المناقص ان يبين بالتحديد موعد التوريد وإذا لم يحدد موعد التوريد يعتبر التوريد حالاً (وتعني كلمة حالاً خلال اسبوع من تاريخ صدور الاشعار بتبليغ الاحالة النهائية).**
12. **على المناقص ان يبين في العرض المقدم منه بلد المنشأ للوازم المعروضة واسم الشركة الصانعة والماركة والاسم التجاري والطراز(Model) ورقم الكتالوج او النشرة الخاصة باللوازم المعروضة.**
13. **يجب إرفاق شهادات الجودة للشركات الصانعة لهذه المواد .**
14. **يجب إرفاق شهادات فحص لهذه المواد عند التوريد.**
15. **يحق لشركة مياه اليرموك طلب اي شهادات او معلومات تراها ضرورية.**

16. يعتبر تقديم عرض المناقص موافقه منه على ان اصدار امر الشراء بعد تبلغة يشكل مع وثائق العطاء المعتمدة عقداً ملزماً
17. يضمن المناقص ان تكون المواد الموردة جديده (100%)(Brand new) خاليه من اي عيب في الصنع او في المادة.
18. تحدد الأسعار الإفرادية والإجمالية على أساس واصل لمستودعات شركة مياه اليرموك / مستودع وادي العرب مفقطة بالدينار الأردني شاملة كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات ويؤخذ بالقيم المثبتة كتابة إذا ما اختلفت مع القيم المثبتة بالأرقام كلما حقق ذلك مصلحة شركة مياه اليرموك .

ثالثاً : فتح العروض :

1. تفتح العروض من قبل لجنة الشراء المختصة وذلك حسب نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة (2022) ويجوز لكل مناقص او لممثله حضور فتح العروض.
2. لا تقبل العروض او اي تعديلات عليها ترد بعد التاريخ والموعد المحدد كأخر موعد لتقديم العروض .
3. إذا وجدت لجنة الشراء المختصة عند موعد فتح العروض ان عدد المناقصين يقل عن ثلاثة او اقل من العدد المحتمل فلها ان تقرر تمديد موعد تقديم العروض اوإعادة طرح العطاء وفي حالة اعادة الطرح تعاد العروض مغلقة الى مقدميها مقابل توقيع المناقص او من يمثله .

رابعاً : دراسة وتقويم العروض :

1. تحدد لجنة الشراء المختصة الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية التي تتطلب ذلك وتقدم التوصية المناسبة للجنة الشراء المختصة
2. لا ينظر في اي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء .
3. تتم دراسة العروض المقدمة للعطاء (في حال لم تنص دعوة العطاء على تقديم عرض فني ومالي منفصلين) وفقاً لما يلي:
   أ. يتم عمل تدقيق اولي للعرض وفقا للنموذج المعتمد لذلك وفي حال عدم وجود مخالفات رئيسية عليه يتم قبوله واعتماده للدخول في التقييم .
   ب. في حال وجدت مخالفات رئيسية في العرض المقدم من قبل المتناقص يتم استبعاد عرضه من التقييم وعلى ان يتم بيان ذلك صراحة عند اعداد التقرير الفني للجنة الشراء المختصة.
   ت. تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية للدراسة وفقاً للمواصفات المطلوبة .
   ث. تؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء .
   ج. تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم ارخص الاسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.
   ح. إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالاحالة على مقدم ارخص الاسعار شريطة ان تبين اللجنة مدى معقولية الاسعار.
   خ. تتم مقارنة اسعار العروض المطلوبة للوازم والاشغال او الخدمات في دعوة العطاء وذلك لتحديد مقدم ارخص المطابق على ان يتم استبعاد قيمة اي اضافات او قطع غيار غير مطلوب تسعيرها في دعوة العطاء ويحق للجنة الفنية قبول الاضافات وقطع الغيار في العرض الفائز بالعطاء بعد فوزه.
   د. في حال عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن ارخص الاسعار تنتقل الدراسة الى العرض الذي يليه بالسعر الى ان تصل الى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للاحالة على ان تبين اسباب العروض الارخص بشكل واضح .
   ذ. عند عدم مطابقة كافة العروض (المناقصات) او وجود نقص فيها يجوز شراء اللوازم او الاشغال المعروضة التي تلبي احتياجات الشركة وتتوافر فيها الجودة وباسعار مناسبة (انسب العروض).
4. تتم دراسة العروض (المناقصات) المقدمة للعطاء حسب تسلسلها في السعر (في حال نصت دعوة العطاء على تقديم عرض فني ومالي منفصلين) وفقاً لما يلي :
   أ. يتم عمل تدقيق اولي للعرض وفقاً للنموذج المعتمد لذلك وفي حال عدم وجود مخالفات رئيسية عليه يتم قبوله واعتماده للدخول في التقييم .
   ب. في حال وجدت مخالفات رئيسية في العرض المقدم من قبل المتناقص يتم استبعاد عرضه من التقييم .

ت. تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية للدراسة وفقاً للمواصفات المطلوبة ومعايير التاهيل الواردة في دعوة العطاء.
ث. تؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء.
ج. إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجوده توصي اللجنة الفنية باعتماد العرض الفني .
ح. في حال وجدت مخالفات فنية في العرض المقدم يتم استبعاده.
خ. سيتم دعوة الشركات المؤهلة فنياً لحضور اجتماع فتح العروض المالية لها ويتم اعادة العروض المالية الغير متاهله فنياً للمتناقص مغلقة وتحتفظ لجنة الشراء المختصة لنفسها بالحق في بيان او عدم بيان اسباب رفض العرض.
د. تتم مقارنة اسعار العروض المطلوبة للوازم او الاشغال او الخدمات في دعوة العطاء وذلك لتحديد مقدم ارخص الاسعار على ان يتم استبعاد قيمة اي اضافات او قطع غيار غير مطلوب تسعيرها في دعوة العطاء ويحق اللجنة الفنية قبول الاضافات وقطع الغيار في العرض الفائز بالعطاء بعد فوزه.
ذ. يتم تطبيق التعليمات الخاصة بطريقة احتساب علامات التقييم الفني والمالي لتحديد العرض الفائز بالعطاء.

5. في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن ارخص الاسعار تنتقل الدراسة الى العرض الذي يليه بالسعر الى ان تصل الى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للإحالة على ان تبين اسباب استبعاد العروض الارخص بشكل واضح .
6. يؤخذ بعين الاعتبار عند الدراسة استمرار توافر قطع الغيار والصيانة واي امور اخرى يتطلبها نظام اللوازم والتعليمات المعمول بها .
7. الصناعة الوطنية : بناءا على قرار مجلس الوزاء رقم (3652) يتم منح الصناعة الوطنية الاردنية أفضلية بالسعر بنسبة 15 % ما دامت مطابقة للشروط والمواصفات الفنية والهندسية الاردنية وذلك شريطة احضار ما يثبت ان المصنع محلي ويتم منح الافضلية لسعر المنتج المحلي وفقاً للمعادلة التالية :
سعر السلعة الاجنبية × 1.15 ، ومن ثم يم مقارنة بسعر المنتج المحلي شريطة مطابقة كلا العرضين للشروط والمواصفات .
8. تراعي لجنة الشراء المختصة قبل الاحالة كفاءة وخبرة المناقص في تقديم اللوازم المطلوب وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها او الخدمه التي يوفرها وقطع الغيار وورش الصيانة وقدرته المالية ويجوز لها استبعاد عرضه لنقص كل او بعض هذه المتطلبات .

خامساً : إحالة العطاءات :

1. تتم إحالة العطاءات مع بيان الأسباب على الفائزين وفقاً لما يلي :
أ. الارخص المطابق إذا كان ارخص العروض يتضمن الجودة اللازمه في اللوازم المطلوبة ومطابق للمواصفات والشروط في دعوة العطاء.
ب. أرخص المطابق : إذا كان هنالك عروض مخالفة وعروض اخرى مطابقة تستبعد العروض المخالفة وتتم الاحالة على ارخص العروض المطابقة.
ت. الانسب : للجنة الشراء المختصة في حالة وجود مخالفات في كافة العروض المقدمة ان تختار انسب هذه العروض من حيث الجودة والسعر والنوع والشروط التي تفي بالغرض المطلوب اذا اقتنعت اللجنة لصالح الشركة المستفيده.
ث. اي سبب اخر يتفق مع احكام هذه السياسة على ان يكون مبرراً بشكل كاف.

2. تحتفظ لجنة الشراء المختصة لنفسها بحق استبعاد اي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية تمكن من الاحالة او يحتمل اكثر من تفسير.
3. للجنة الشراء أن تنقص أو تزيد كميات أو مدد اللوازم والخدمات الاستشارية الواردة في وثائق الشراء قبل الاحالة دون الرجوع الى المناقص على ان لا يتجاوز مجموع الزيادة أو النقصان ما نسبته(25%) من الكمية المطلوبة.

4. اذا اقتضت الحاجة الى زيادة في كميات اللوازم المشتراة فللجنة الشراء ومهمها بلغت قيمتها وبموافقة المتعهد إصدار قرار لاحق لقرار الاحالة على ان لا تتجاوز في مجموعها ما نسبت (35%)من الكمية الواردة في عقد الشراء.
5. اذا تطلبت الحاجة الى تخفيض كميات اللوازم المشتراة فللجنة الشراء وبموافقة المتعهد إصدار قرار لاحق لقرار الاحالة على ان لا تتجاوز في مجموعها ما نسبته(50%) مهن الكمية الواردة فهي عقد الشراء.
6. . للجنة الشراء إصدار قرار إحالة لاحق مهما بلغت قيمته وبموافقة المتعهد لتمديد المدد في الخدمات الاستشارية وغيرالاستشارية على ان لا تتجاوز في مجموعها (50%) من المدة الاصلية للعطاء.
7. تستبعد لجنة الشراء المختصة العرض غير المتقيد بالمواصفات والشروط والتعليمات العامة الشروط الخاصة لدعوة العطاء او اذا كان مقدمه غير كفء او غيرمؤهل او إذا سبق واتخذ بحقه قرار حرمان أو انتحل صفة تمثيل مؤسسة او شركة او الادعاء بانه وكيلها بالبيع او اخفى انه وكيلها سواء كان تمثيله لمؤسسة اردنية او اجنبية.
8. إذا وقع تناقض او تعارض بين التعليمات والشروط العامة وبين الشروط الخاصة فيؤخذ بما ورد في الخاصة.
9. إذا تبين للجنة الشراء المختصة أن الاسعار المعروضه عليها مرتفعه فلها ان تعيد طرح العطاء او ان تلجأ إلى الشراء عن طريق استدراج عروض او الشراء المباشروفقاً لاحكام نظام لوازم الشركة كما يحق لها ان تصرف النظر عن الشراء كليا او جزئياً وعند اعادة الطرح يحق للمناقص الذي سبق ان اشترى دعوة العطاء الحصول عليها دون مقابل .
10. تحتفظ لجنة الشراء المختصة بحقها في الغاء دعوة العطاء او قرار الاحالة في اي وقت او اي مرحلة دون بيان الاسباب ما لم يكن المتعهد قد تبلغ امر الشراء وقرار الاحالة واستكمل كافة اجراءات توقيع العقد او الاتفاقية ولها ان ترفض كل او بعض العروض المقدمة اليها دون ان يكون لاي من المناقصين الحق في الرجوع اليها بأي خسارة او ضرر ناشيء عن تقديم عرضه ولا يترتب على الشركة اي التزامات مادية او غير مادية مقابل ذلك.
11. الشركة غير مقيدة بالإحالة على أقل الأسعار مع الأخذ بعين الاعتبار مدة التوريد و للشركة الحق بتجزئة العطاء او إلغاء العطاء دون بيان الأسباب ولا يحق لأحد الاعتراض على قرار الشركة بهذا الخصوص.

سادساً : مسؤوليات المتعهد تجاه الشركة :

1. على المتعهد الذي احيل عليه العطاء استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الاحالة (تقديم تأمين حسن التنفيذ ودفع الرسوم القانونية وتوقيع الاتفاقية خلال المدة التي تحدد في كتاب التبليغ الذي يرسل الى المتعهد علما بانه يحق للشركة الغاء الاحالة دون ان يترتب عليها ايه التزامات مالية اذا لم يقم المتعهد باستكمال كافة الاجراءات المطلوبة منه خلال الفترة القانونية الممنوحه له .
2. يعتبر توقيع الاتفاقية من قبل المتعهد اعترافاً من بأنه مطلع على كافة محتويات قرار الاحالة وامر الشراء وكل ما يتعلق بهما وانه ملتزم التزاما تاما بمحتوياتهما ومضمونهما .
3. لا يجوز للمتعهد ان يتنازل لاي شخص اخر عن كل او اي جزء من العقد دون الحصول على اذن خطي من لجنة الشراء المختصة مع الاحتفاظ بكامل حقوق الشركة وفقاً لقرار الاحالة والعقد الاصيل .
4. إذا استنكف المتعهد عن تنفيذ التزاماته بموجب العقد او قصر في ذلك او تاخر في تقديم اللوازم المحالة عليه للجنة الشراء المختصة شراء اللوازم او الخدمات موضوع العقد بنفس المواصفات والخصائص او بديلاً عنها بذات الخصائص والاستعمالات ولا تقل عنها سوية من اي مصدر اخر على حسابه ونفقته وتحميله فروق الاسعار والنفقات الاضافية واي خسارة او مصاريف او عطل او ضرر يلحق بالشركة دون الحاجة الى اي انذار ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك.
5. يحق للشركة فسخ الاتفاقية في أي وقت دون الحاجة إلى إنذار عدلي للمتعهد إذا ما ثبت فشله بالوفاء بالتزامه أو مخالفته لأي شرط من شروط الاتفاقية ومصادرة كفالة حسن التنفيذ كليا أو جزئيا دون أن يكون للفريق الثاني الحق بالاعتراض أو المقاضاه
6. يرفع المتعهد اللوازم المرفوضه على نفقته خلال مدة اقصاه (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ اشعاره بضرورة رفعها من المكان الموجوده فيه ، الا اذا اقتضت الضرورة الصحية او الامنية رفعها او اتلافها قبل ذلك الموعد فاذا تاخر في القيام بذلك عن الموعد المحدد له فيعتبر متنازلاً عنها للشركة وللشركة الرجوع

عليه بنفقات الرفع والاتلاف ان اقتضى ذلك بقرار من لجنة الشراء المختصة كما يحق للشركة فرض رسوم تخزين عليه با مقداره (1%) عن كل اسبوع تأخير عن الفترة اعلاه .

7. **إذا تاخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به في الموعد المحدد بالعقد فتفرض عليه (غرامه مالية) بنسبة لا تقل عن (1%) من قيمة اللوازم التي تأخر المتعهد في توريدها عن كل اسبوع او جزء من الاسبوع وبحد اعلى (15%) من قيمتها كما يحق للشركة الغاء العقد بعد مرور اربعة اسابيع تاخير اذا اقتضت مصلحة الشركة ذلك وعلى ان يتم تحميل المتعهد كافة الخسائر الناتجه عن ذلك .**
8. **لا يحول توقيع الغرامة في البند السابق دون حق الشركة في الرجوع على المتعهد بقيمة العطل والضرر الناتج عن تأخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به دون سابق إنذار على ان يتم اعلام لجنة الشراء المختصة بقيمة العطل والضرر ان وجدت.**
9. **تحصل الأموال المستحقة للشركة من المناقصين أو المتعهدين للشركة من كفالاتهم لديها لذلك العطاء أو أي عطاء أخر أو الاموال المستحقة لهم لدى الشركة في أي تعاملات اخرى.**
10. **لشركة مياه اليرموك حق قبول الظروف التي تسببت في تأخير العمل أو رفضها وعدم اعتبارها ظروف قاهرة دون حق الاعتراض أو طلب بيان الأسباب .**

11. **القوة القاهرة : هي حدث او ظرف استثنائي خارج عن ارادة وسيطرة الطرفين مثل الحرب او الاضراب او الشغب او الجريمة وقد يكون حسب المصطلح (عمل القوة العليا) مثل الفياضانات او الزلازل او البراكين او التشريعات الحكومية المستحدثة او غير الواضحة التي لا يمكن التنبؤ بها بحيث يمنع احد او كلا الطرفين من الوفاء بالتزاماتهما المنصوص عليها في العقد وليس المقصود بذلك تبرير الاهمال او التقصير او غيره من المخالفات لكل من الطرفين .**

أ. **يكون من المتفق عليه ان المتعهد لا يتحمل الاضرار المترتبة على التاخير في تنفيذ العقد او عدم الوفاء به اذا كان التاخير او عدم الوفاء بسبب القوى القاهرة.**
ب. **في كل الاحوال عند وجود قوى قاهره فانه يتوجب على المتعهد تقديم اشعار خطي وفوري الى الجهة المختصة بالظروف والاسباب التي تمنع من تنفيذ الالتزام او التاخير في الوفاء به وتقديم كل ما يثبت ذلك.**
ت. **تكون القوى القاهرة المؤقته من مبررات التاخير ويجب الوفاء بعد زوالها وتكون القوى القاهرة الدائمة من مبررات عدم الوفاء.**
ث. **تنظر لجنة الشراء المختصة في القوى القاهرة من حيث المكان والزمان ومدى اثرهما على تنفيذ العقد.**

<u>سابعا : فحص اللوازم واستلامها :</u>

1. **تكون اللوازم التي وردها المتعهد خاضعة للفحص ولاعادة وزنها وقياسها على موازين تحددها الشركة لمعرفة مدى مطابقتها للمواصفات بالطريقة التي تحددها الشركة وبحيث تتطابق مع المعايير الدولية المعتمده لهذه الغاية ويتم الدفع بناءا على نتائج الفحص ووفقا لشروط العقد .**

2. **مياه اليرموك الحق بطلب أية شهادات أو معلومات تراها ضرورية للتأكد من جودة المواد.**

3. **تكون المواصفات المذكورة في دعوة العطاء أو قرار الاحالة الحد الادنى المقبول ولا تلغى مواصفات العينات المقدمة مواصفات دعوة العطاء أو قرار الاحالة الا اذا تفوقت عليها .**

4. **إن استلام المواد من قبل الشركة وفحصها من قبل لجنة الاستلام أو أي جهة أخرى لا يعفي المورد من مسؤوليته تجاه هذه المواد المورد طيلة فترة الضمان ، للشركة الحق بإعادتها والشراء على حسابه إذا تبين خلال استخدامها وجود عيب أو عطل مصنعي ، أو ثبت أن المادة غير جيدة.**

الجزء الخامس

الشروط الخاصة و المواصفات الفنية لغاز الكلورين السائل

أولًا :الشروط والمواصفات الفنية والتزامات التوريد

1. **نقاوة غاز الكلور**

يجب ألا تقل نسبة نقاوة غاز الكلور المورد عن(99.5%) ، من صنف عالي النقاوة المخصص لتعقيم مياه الشرب.

2. **الوزن الصافي للأسطوانة**

يجب ألا يتجاوز النقص في الوزن الصافي للأسطوانة نسبة (0.5%) من الوزن الصافي المثبت عليها .وتتحقق شركة مياه اليرموك من وزن الأسطوانات الموردة عند الاستلام.

3. **التحقق من الوزن ومعالجة النقص**

تقوم شركة مياه اليرموك بالتحقق من وزن الأسطوانات الموردة .وإذا تجاوز النقص النسبة المحددة في البند(2) ، يلتزم المقاول بتعويض قيمة النقص في وزن الكلور، مع خصم قيمة النقص من مستحقاته، بالإضافة إلى مبلغ (50) دينارًا عن كل أسطوانة يثبت فيها النقص المخالف.

4. **تعبئة الأسطوانات**

يلتزم المقاول بتعبئة الأسطوانات الكبيرة والصغيرة بغاز الكلور بالكميات المناسبة لكل نوع، وبما يتفق مع طبيعة الاستخدام ومتطلبات السلامة العامة، وألا تتجاوز التعبئة الحدود الفنية الآمنة المعتمدة للأسطوانة.

5. **صلاحية الأسطوانات قبل التعبئة**

يلتزم المقاول، قبل تعبئة أي أسطوانة بغاز الكلور، بالتأكد من صلاحيتها وسلامتها للاستخدام، وإجراء الفحوصات الفنية اللازمة لها وفق المواصفات والمعايير المعتمدة، وتقديم شهادة فحص سارية المفعول صادرة عن جهة مختصة ومعتمدة، تثبت صلاحية الأسطوانة للتعبئة والاستخدام الآمن.
كما يلتزم المقاول بالتقيد بالحدود المعتمدة لتعبئة الأسطوانات الكبيرة والصغيرة، بحيث تتراوح سعة تعبئة الأسطوانات الكبيرة بين 700و900 كغم، والأسطوانات الصغيرة بين 40و60 كغم، وذلك وفق السعة التصميمية المعتمدة لكل أسطوانة ومتطلبات السلامة الفنية، على ألا تتجاوز كمية الكلور المعبأة الحد المسموح به للأسطوانة.

الصيانة والإصلاح وقطع الغيار

يتحمل المقاول نفقات صيانة أسطوانات شركة مياه اليرموك، بما في ذلك أعمال الإصلاح اللازمة واستبدال القطع والمحابس والخراطيم ذات الصلة وفق ما تتطلبه حالة الأسطوانة .ويلتزم المقاول بتقديم شهادة صيانة توضح رقم الأسطوانة وأعمال الصيانة المنفذة، كما يقدم قائمة بأسعار قطع الغيار وأعمال الصيانة ذات الصلة.

6. **الفحص الهيدروليكي**

يلتزم المقاول بإجراء الفحص الهيدروليكي للأسطوانات على نفقته كلما دعت الحاجة، ووفق متطلبات السلامة العامة والمواصفات الفنية المعتمدة، وتقديم ما يثبت نتائج الفحص وصلاحية الأسطوانة للاستخدام.
يلتزم المقاول باعمال الطلاء الشاملة للاسطوانات مره كل ستة اشهر او بما تقتضي حاجة الاسطوانات لذلك

7. **العيوب الناتجة عن عدم الصيانة**

إذا ثبت وجود خلل في إحدى الأسطوانات نتيجة عدم قيام المقاول بأعمال الصيانة اللازمة، تلتزم شركة مياه اليرموك بإلزام المقاول بإجراء الصيانة المطلوبة على نفقته .ويجب تنفيذ الأعمال بطريقة آمنة، مع اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع فقدان أو تسرب الكلور الموجود داخل الأسطوانة، متى كان ذلك ممكنًا وآمنًا.

8. **شهادات المطابقة ومصدر الكلور**

يلتزم المقاول بتقديم شهادة تثبت مطابقة الكلور المورد للمواصفات المطلوبة، مع بيان مصدر الكلور واسم الشركة المصنعة .وتخضع الشحنات للفحص والتحقق من قبل شركة مياه اليرموك وفق إجراءات الاستلام المعتمدة.

9. **الالتزام بالسلامة العامة**

يلتزم المقاول بالتقيد بمتطلبات السلامة العامة وتعليمات مديرية الدفاع المدني والجهات المختصة، وبجميع التشريعات والأنظمة والتعليمات ذات الصلة بنقل غاز الكلور وتداوله وتوريده .وتضاف إلى ذلك متطلبات الصحة والسلامة المهنية والبيئة الواردة في القسم الثالث من هذه المسودة.

ثانيًا :التوريد والمدة والرقابة والغرامات

1. **مدة الاستجابة والتوريد**

يلتزم المقاول بتوريد غاز الكلور إلى مواقع شركة مياه اليرموك خلال مدة لا تتجاوز (48) ساعة من تاريخ ووقت الطلب الهاتفي الصادر عن المديرية المعنية أو الموظف المختص المخول .ويوصى بتوثيق الطلب الهاتفي لاحقًا بسجل أو رسالة معتمدة لضمان وضوح وقت بدء احتساب المدة.

2. **مدة الاتفاقية**

تكون مدة الاتفاقية سنتين، أو حتى نفاد الكميات/الكميات المتعاقد عليها، أيهما أسبق، وفقًا لما ورد في الشروط الأصلية.

3. **اللجنة الفنية والمتابعة**

تُشكّل شركة مياه اليرموك لجنة فنية مختصة لمتابعة أعمال الصيانة التي ينفذها المقاول للأسطوانات، والتحقق من تنفيذ الأعمال المطلوبة وتوثيق نتائج الفحص والصيانة والملاحظات والإجراءات التصحيحية.

4. **الغرامات عند عدم تنفيذ الصيانة**

إذا لم يقم المقاول بتنفيذ أعمال الصيانة المطلوبة من اللجنة المختصة، تطبق الغرامات الواردة في الوثيقة الأصلية كما يلي

الغرامة	العمل
50دينارًا	غسيل أسطوانة كبيرة
25دينارًا	غسيل أسطوانة صغيرة
75دينارًا	استبدال محبس
25دينارًا	دهان أسطوانة كبيرة
15دينارًا	دهان أسطوانة صغيرة

5. **تدخل الشركة عند عدم تنفيذ الصيانة**

إذا لم يلتزم المقاول بتنفيذ أعمال الصيانة المطلوبة، يحق لشركة مياه اليرموك إجراء الفحوصات اللازمة للتحقق من صلاحية الأسطوانة وتحديد أعمال الصيانة المطلوبة وتنفيذها عند الحاجة، استنادًا إلى نتائج الفحص .وتكون تكاليف الفحص والصيانة على نفقة المقاول، وفق ما تقرره شركة مياه اليرموك والجهة المختصة لديها، وبما يتفق مع أحكام العقد والإجراءات المعتمدة.

6. **العروض البديلة**

يجوز للمناقص تقديم عروض بديلة بالإضافة إلى عرضه الأساسي، على أن تكون البدائل واضحة ومستقلة، وألا تحل محل العرض الأساسي أو تؤثر في تقييمه إلا وفق شروط وثائق العطاء المعتمدة.

7. **تجزئة الإحالة**

تكون إحالة بنود العطاء قابلة للتجزئة بحسب ما تقتضيه مصلحة العطاء، ووفقًا لشروط العطاء والإجراءات المعتمدة لدى شركة مياه اليرموك.

ثالثًا :متطلبات الصحة والسلامة المهنية والبيئة (QHSE)

المسؤولية العامة للمقاول

يتحمل المقاول مسؤولية سلامة العاملين التابعين له، ووسائل النقل والمناولة التي يستخدمها، وتنفيذ الأعمال التي تقع ضمن نطاقه بطريقة آمنة، والالتزام بالتشريعات والتعليمات المعمول بها في الأردن ومتطلبات شركة مياه اليرموك ذات الصلة.

1. **نقل الكلور وتسليم الأسطوانات**

يلتزم المقاول باستخدام مركبات وتجهيزات مناسبة لنقل أسطوانات الكلور وتأمينها ضد الحركة أو السقوط أو التلف، والتحقق من سلامة الأسطوانات والصمامات قبل النقل والتسليم، وعدم نقل أي أسطوانة تظهر عليها علامات تلف أو تسرب أو عدم صلاحية.

2. **المناولة والتخزين والتسليم**

تتم مناولة الأسطوانات بواسطة أشخاص مدربين وباستخدام وسائل مناسبة، مع حماية الصمامات ومنع إسقاط الأسطوانات أو تعريضها للصدمات أو الحرارة غير الملائمة .ويجب تسليمها إلى الموقع المحدد وبالتنسيق مع الموظف المختص في المحطة.

3. **معدات الوقاية والتدريب**

يلتزم المقاول بتوفير معدات الوقاية الشخصية المناسبة لطبيعة الأعمال والمخاطر، والتأكد من تدريب العاملين على مخاطر الكلور وإجراءات المناولة الآمنة .ولا يجوز الاعتماد على معدات الوقاية الشخصية وحدها بدلًا من وسائل السيطرة الهندسية والإجراءات الوقائية المناسبة.

4. **التسرب والطوارئ**

يجب أن تكون لدى المقاول إجراءات مكتوبة للتعامل مع حالات الطوارئ المرتبطة بالنقل أو التسليم، بما في ذلك الإبلاغ الفوري عن أي تسرب أو تلف أو حادث، وإيقاف العمل وتأمين المنطقة وعدم محاولة التعامل مع تسرب الكلور إلا بواسطة أشخاص مؤهلين ومجهزين ومصرح لهم .كما يجب التنسيق مع مسؤولي المحطة والجهات المختصة وفق خطة الطوارئ المعتمدة.

5. **الإبلاغ عن الحوادث والمخالفات**

يلتزم المقاول بالإبلاغ الفوري عن الحوادث والتسربات وشبه الحوادث والأضرار المرتبطة بالعقد، وتقديم المعلومات والتحقيقات والإجراءات التصحيحية التي تطلبها شركة مياه اليرموك، مع الاحتفاظ بسجلات مناسبة.

6. **حق الفحص وإيقاف العمل غير الآمن**

يحق لممثلي شركة مياه اليرموك المخولين التحقق من الالتزام بمتطلبات QHSE ضمن نطاق العقد .ويجوز طلب تصحيح الحالة غير الآمنة أو إيقاف النشاط المتأثر عند وجود خطر وشيك، وفق الصلاحيات والإجراءات التعاقدية المعتمدة، دون أن يعفي ذلك المقاول من مسؤولياته.

7. **المقاولون الفرعيون**

لا يجوز للمقاول إسناد أي جزء من الأعمال إلى مقاول فرعي إلا وفق شروط العطاء والموافقات المطلوبة، ويبقى المقاول الأصلي مسؤولًا عن التزام العاملين والمقاولين الفرعيين بمتطلبات السلامة ذات الصلة.

8. **عدم المطابقة والإجراءات التصحيحية**

توثق حالات عدم الالتزام بمتطلباتQHSE ، ويُطلب من المقاول اتخاذ الإجراءات التصحيحية خلال المدة التي تحددها شركة مياه اليرموك بحسب مستوى الخطورة .وتطبق الجزاءات أو الإجراءات التعاقدية فقط وفق ما يتم اعتماده وإدراجه صراحة في وثائق العطاء والعقد.

9. **التزامات شركة مياه اليرموك**

تحدد شركة مياه اليرموك مواقع التسليم ونقاط الاتصال ومتطلبات الدخول والتنسيق بالمحطات، وتوضح للمقاول قواعد السلامة الخاصة بالموقع وخطة الاستجابة للطوارئ ذات الصلة، دون الإخلال بمسؤولية المقاول عن سلامة أعماله والعاملين التابعين له.

رابعًا :أحكام مالية وإجرائية

الفوترة والمطالبات المالية :يلتزم المناقص/المقاول بتقديم المطالبات المالية من خلال نظام الفوترة الوطني الإلكتروني، وفق الأنظمة والتعليمات المعمول بها.

كفالات الدخول

1. **يلزم المناقص بتقديم كفالة دخول للعطاء وحسب النموذج الوارد في وثائق العطاء.**
2. **اذا قدم المناقص تامين الدخول على شكل شيك مصدق فإن هذا الشيك يجب ان يصدر من قبل احد البنوك الاردنية (شيك مدير) بناءً على طلب المناقص نفسه وان يكون مثبتاً عليه عبارة كفالة دخول وان يبين رقم العطاء واسمه واسم المناقص نفسه .**

- مع العلم بما يلي :

1. **في حال : عدم تثبيت عبارة " كفالة دخول عطاء رقم ....." على الشيك المقدم كتأمين دخول عطاء .**

يلتزم المناقص بارفاق كتاب تغطية خاص موجه الى شركة مياه اليرموك مرفقاً به أصل الشيك ليبين بأن الشيك المرفق رقم (.....) تاريخ (.....) المحرر من قبل (اسم المناقص) لأمر المستفيد (شركة مياه اليرموك) بقيمة (.....) هو شيك مقدم ككفالة لدخول العطاء رقم (.....) الخاص ب(.....).

2. **في حال : تقديم شيك مصدق باسم شخص غير المناقص .**

يلتزم المناقص بتقديم شيك مصدق صادر من بنك مرخص وصادر بناءا على طلب المناقص نفسه يحتوي على رقم واسم العطاء وبخلاف ذلك يتم استبعاد العرض المقدم.

3. **في حال : تقديم الشيك مصدق دون ذكر اسم المناقص ورقم العطاء.**

يلتزم المناقص بإرفاق كتاب تغطية يشير فيه الى أنه يرفق الشيك المصدق المشار إليه وانه صادر عن البنك بناء على طلبه ومن حسابه لدى البنك وأنه مقدم منه ككفالة لدخول العطاء رقم (. ...)

- **يلتزم المناقص في حال تقديم لعرض من منشأ اردني ارفاق كتاب صادر عن وزارة الصناعة والتجاره والتموين يفيد بتحقيق اللوازم المعروضة المنشأ الاردني.**

الجزء السادس

القائـمة الســوداء

حسب ما ورد في نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته

الجزء السابع

نموذج كفالة دخول العطاء
TENDER GUARANTEE

إلى السادة : شركة مياه اليرموك

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا (اسم المصرف).....

يكفل المقاول / شركة / مؤسسة .....**بتعهد لا رجعة عنة غير قابل للنقض**.
بمبلغ ( ) دينارا أردنيا "فقط..... دينارا أردنيا.

وذلك مقابل كفالة دخول العطاء رقم : .....
الخاص بمشروع.....

لتأمين قيامه بالتزاماته كمناقص متقدم للعطاء المذكور ، وفقا للشروط المتعلقة بذلك والتي دخل العطاء المذكور على أساسها.
وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول **لمدة (90) يوما** " من تاريخ ايداع العروض أو لحين توقيع الاتفاقية مع أحد المناقصين أيهما أسبق .

واننا نتعهد **بتعهد لا رجعة عنة غير قابل للنقض** بأن ندفع لكم المبلغا المذكور أعلاه عند أول طلب منكم بصرف النظر عن أي اعتراض من قبل المناقص.

توقيع الكفيل/مصرف.....
المفوض بالتوقيع.....
التاريخ.....

- **يجب وضع الكفالة في مغلف منفصل عن العرض الفني والمالي.**

(نموذج كفالة حسن التنفيذ)
PERFORMANCE GUARANTEE

إلى السادة شركة مياه اليرموك

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا : .....

قد كفل بكفالة مالية ، المقاول:.....
.....

بخصوص العطاء رقم ( )
المتعلق بمشروع : .....
بمبلغ : ( ) دينار أردني فقط لاغير ..... دينار أردني فقط لاغير

وذلك لضمان حسن تنفيذ العطاء المحال عليه حسب الشروط الواردة في وثائق عقد المقاولة ، وأننا نتعهد بأن ندفع لكم . بمجرد ورود أول طلب خطي منكم المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبونه منه بدون أي تحفظ أو شرط. مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بأنّ المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ أي من التزاماته بموجب العقد . وذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين تسلم الأشغال المنجزة /و/أو/ توريد المواد بموجب العقد المحدد مبدئياً بتاريخ..... شهر.....من عام..... وعلى ان يتم تجديدها تلقائيا لمدد أخرى مدة كل منها(90) تسعين يوما ما لم يردكم من شركة مياه اليرموك طلبا خطيا بالغاء الكفالة .

توقيع الكفيل/ مصرف:.....
المفوض بالتوقيع : .....
التاريـخ : .....

نموذج ضمانة ضد سوء المصنعية

أتعهد أنا /نحن ..... الموقع أدناه :
بضمان المواد المحالة علينا و الواردة في العقد أو امر الشراء وأية ملاحق لها و / أو أية قرارات معدلة لها الصادرة عن شركة مياه اليرموك لعام ( )

بحيث يكون هذا الضمان ساري المفعول لمدة 18 شهرا تبدأ من تاريخ الاستلام النهائي لكل دفعة يتم الموافقة على تسلمها حسب الأصول للعطاء و / أو العطاءات و / او اوامر الشراء ، ما لم يرد خلاف ذلك في العقد او امر الشراء.

ويشمل هذا التعهد ضمان كافة المواد المذكورة في العقد او / اوامر الشراء من سوء المصنعية وبكامل قيمة المواد المضمونة مضافا إليها نسبة % 15 خمسة عشر بالمائة من قيمتها.

ونتعهد باستبدال كافة المواد التي ثبت سوء مصنعيتها خلال المدة المقررة من قبل شركة مياة اليرموك، وفي حال عدم قيامنا باستبدال تلك المواد بأخرى جديدة مع نهاية المدة المقررة للاستبدال، فاننا نتعهد بدفع كامل قيمة تلك المواد مضافا إليها % 15 خمسة عشر بالمائة من قيمتها دون الحاجة للإخطار أو اللجوء إلى القضاء، مع ضمان أي عطل أو ضرر أو مصاريف تلحق بشركة مياه اليرموك.

وعليه أوقع

المقر والمتعهد بما ورد أعلاه

متطلبات الصحة والسلامة المهنية والبيئة

يلتزم المقاول بالامتثال لجميع القوانين والأنظمة المعمول بها المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية والبيئة، بالإضافة إلى سياسات وإجراءات وتعليمات الشركة الخاصة بالصحة والسلامة المهنية والبيئة. كما يلتزم المقاول بتنفيذ جميع التدابير اللازمة لضمان التنفيذ الآمن للأعمال وحماية العاملين والممتلكات والبيئة.
وفي حال عدم الالتزام بأي من هذه المتطلبات، تحتفظ الشركة بحقها في إيقاف الأعمال، واتخاذ الإجراءات التعاقدية المناسبة، وفرض الغرامات المنصوص عليها في جدول مخالفات الصحة والسلامة المهنية والبيئة (HSE Penalty Matrix) وذلك دون الإخلال بأي حقوق أو وسائل انتصاف أخرى متاحة لها بموجب العقد.

#	المخالفة	الإجراء	الغرامة (دينار أردني)
1	عدم ارتداء أو استخدام معدات الوقاية الشخصية(PPE)	تصويب فوري، وفي حال التكرار إيقاف العامل عن العمل	50
2	عدم توفير وسائل الحماية من السقوط عند العمل في المرتفعات	إيقاف العمل فوراً حتى تصويب الوضع	300
3	إزالة أو العبث بوسائل الحماية أو حواجز السلامة دون تصريح	إيقاف العمل وتصويب المخالفة	200
4	سوء الترتيب والنظافة (Poor Housekeeping)بما يشكل خطراً	تصويب فوري	100
5	عدم تأمين منطقة الحفريات بالحواجز، واللوحات التحذيرية، والإنارة الليلية عند الحاجة، أو ترك الحفر مفتوحة بما يعرض العاملين أو الجمهور للخطر	إيقاف العمل فوراً حتى تصويب المخالفة	500
6	استخدام معدات أو أدوات غير آمنة أو غير صالحة للاستخدام	سحب المعدة من الخدمة حتى تصويب الوضع	250
7	عدم الإبلاغ عن حادث أو شبه حادث (Near Miss)	إنذار وغرامة	200
8	مخالفة تعليمات الصحة والسلامة الصادرة من ممثل الشركة أو قسمQHSE	تصويب فوري وغرامة	150
9	تكرار نفس المخالفة أكثر من ثلاث مرات	إيقاف الأعمال أو استبعاد العامل المخالف من الموقع	500
10	أي مخالفة جسيمة تعرض الأشخاص أو الممتلكات أو البيئة لخطر مباشر	إيقاف الأعمال فوراً، مع احتفاظ الشركة بحقها في اتخاذ الإجراءات التعاقدية المناسبة	1000

نموذج العقد / الاتفاقية

حررت هذه الأتفاقية في اليوم ( ) من شهر( ) لعام (2026) بين
صاحب العمل شركة مياه اليرموك على اعتباره الفريق الأول
وبين المقاول..... .....على اعتباره الفريق الثاني
لما كان الفريق الأول رغبا" في التعاقد مع متعهد لتامين احتياجات شركة مياة اليرموك لـ

توريد غاز كلورين حسب الطلب لمحطات شركة مياه اليرموك

ولما كان قد قبل بالعرض الذي تقدم به الفريق الثاني للعطاء C –T– G – 2026-166 قد تم الأتفاق بين الفريقين المتعاقدين على ما يلي:

1- يكون للكلمات والتعابير الواردة في هذه الأتفاقية نفس المعاني المحددة لها في الشروط العامة في دعوة العطاء والمشار اليها فيما بعد.

2- تعتبر الوثائق المدرجة فيما يلي جزء لا يتجزء من هذه الأتفاقية وتعتبر قراءتها وفهمها في مجموعها وحدة متكاملة وهذه الوثائق هي:

***الشروط العامة والخاصة**
***قرار الاحالة**
***عرض المناقصة**
***المواصفات**
***اية ملاحق للعطاء تصدر قبل توقيع العقد**

3- القيمة الاجمالية للعقد :-.....
مدة التوريد:- .....

4- ازاء تعهد الفريق الأول بدفع المبالغ المستحقة للفريق الثاني وفقا لهذه الاتفاقية يتعهد الفريق الثاني بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة منه في هذه الأتفاقية وانجازها وتسليمها وصيانتها وفقا " للشروط والمتطلبات الواردة في هذه الأتفاقية .

5- ازاء قيام الفريق الثاني بتقديم جميع الأعمال المطلوبة منه بموجب هذا العطاء , يتعهد الفريق الأول بأن يدفع الى الفريق الثاني الأسعار والأجور المذكورة في المواعيد وبالأسلوب المحدد لذلك في هذه.

بناء على ما ذكر اعلاه جرى توقيع هذه الأتفاقية و ابرامها في التاريخ المذكور أعلاه.

الفريق الاول	**الفريق الثاني**
(صاحب العمل)	**(المورد)**
التوقيع	**التوقيع**
الأسم :	**الأسم**
الوظيفة:	**الوظيفة:**

الجزء الثامن

جدول رقم (1) المرفق بالعطاء رقم C –T– G – 2026-166

رقم البند	المادة	الوحده	الكميه	السعر الإفرادي	السعر الإجمالي	النوع المعروض ومواصفاته وبلد المنشأ	مدة التوريد
				دينار	دينار		
1	توريد غاز كلورين سائل إلى مواقع شركة مياه اليرموك وحسب الطلب (معبأ بإسطوانات سعة 40–60 كغم)	طن	100				حسب ما ورد في الشروط الخاصة
2	توريد غاز كلورين سائل إلى محطات وادي العرب 1والزعتري وخزان الزملة (معبأ بإسطوانات سعة 800–900 كغم)	طن	100				
السعر الاجمالي:							

اسم المناقص : رقم الهاتف : رقم الفاكس : الختم والتوقيع :